

Distr.: Limited
4 September 2009
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والستون

البند ١١٣ من جدول الأعمال

تعدد اللغات

إسبانيا، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، بلجيكا، بلغاريا، بنن، بوركينا فاسو، بروندي، تشاد، توغو، تونس، جزر القمر، الجمهورية العربية السورية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جيبوتي، رومانيا، السنغال، السودان، سويسرا، سيراليون، صربيا، غابون، غينيا، غينيا - بيساو، فرنسا، فييت نام، الكاميرون، كوت ديفوار، كولومبيا، الكونغو، الكويت، لبنان، لكسمبرغ، مالي، مدغشقر، المغرب، المكسيك، موريتانيا، موريشيوس، موناكو، النمسا، النيجر، هايتي، اليونان:
مشروع قرار

تعدد اللغات

إن الجمعية العامة،

إذ تدرك أن الأمم المتحدة تسعى للنهوض بتعدد اللغات كوسيلة لتعزيز وحماية تنوع اللغات والثقافات والمحافظة عليه على الصعيد العالمي،

وإذ تدرك أيضا أن تعدد اللغات الحقيقي يعزز الوحدة في إطار التنوع كما يعزز التفاهم الدولي، وإذ تقر بأهمية القدرة على التواصل مع شعوب العالم بلغاتها، بما في ذلك التواصل بأشكال متيسرة للأشخاص ذوي الإعاقة،

* أعيد إصدارها لأسباب فنية.



وإذ تشدد على ضرورة التقيد الصارم بالقرارات والقواعد التي تحدد الترتيبات الخاصة باللغات لمختلف هيئات الأمم المتحدة وأجهزتها،
وإذ تؤكد على أهمية تعدد اللغات في أنشطة الأمم المتحدة، بما في ذلك الأنشطة المرتبطة بالعلاقات العامة والإعلام،

وإذ تشير إلى قرارها ٤٧/١٣٥، المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، الذي اعتمدت بموجبه إعلان حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية، وإلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية^(١)، ولا سيما المادة ٢٧ منه المتعلقة بحقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات إثنية أو دينية أو لغوية،

وإذ تشير كذلك إلى قراراتها ٢ (د-١) المؤرخ ١ شباط/فبراير ١٩٤٦، و ٢٤٨٠ بء (د-٢٣) المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٨، و ٢٠٧/٤٢ جيم المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧، و ١١/٥٠ المؤرخ ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، و ٢٣/٥٢ المؤرخ ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧، و ٦٤/٥٤ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ٢٦٢/٥٦ المؤرخ ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٢، و ٣٠٩/٥٩ المؤرخ ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، و ٢٤٤/٦١ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، و ٢٦٦/٦١ المؤرخ ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٧، و ١٠٠/٦٣ بء المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، و ٢٤٨/٦٣ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، و ٢٨٠/٦٣ المؤرخ ٨ أيار/مايو ٢٠٠٩،

١ - **تخطط علما** بتقرير الأمين العام^(٢) وبالمذكرة التي أحال بها الأمين العام التقرير النهائي لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة عن أثر الأنشطة التي اضطلعت بها أثناء السنة الدولية للغات (٢٠٠٨)^(٣)؛

٢ - **تخطط علما أيضا** بتعيين منسق جديد لشؤون تعدد اللغات، وتدعو الأمين العام إلى أن يواصل تطوير الشبكة غير الرسمية لجهات التنسيق من أجل دعم المنسق؛

٣ - **تؤكد على** الأهمية القصوى لتساوي لغات الأمم المتحدة الرسمية الست؛

(١) انظر القرار ٢٢٠٠ ألف (د-٢١)، المرفق.

(٢) A/63/338.

(٣) A/63/752.

- ٤ - **تشدد** على الحاجة إلى التنفيذ الكامل للقرارات التي تحدد الترتيبات اللغوية المتعلقة باللغات الرسمية للأمم المتحدة ولغتي العمل بالأمانة العامة؛
- ٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكفل المساواة في المعاملة بين جميع دوائر اللغات وتوفير ظروف عمل وموارد ملائمة لها على قدم المساواة لكي تبلغ أعلى مستويات الجودة في تقديم خدماتها، مع الاحترام التام لخصائص كل من اللغات الرسمية الست، ومع مراعاة عبء العمل في كل منها؛
- ٦ - **تكرر طلبها** إلى الأمين العام بأن ينجز مهمة تحميل جميع وثائق الأمم المتحدة القديمة المهمة على موقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت بجميع اللغات الرسمية الست، على أساس الأولوية، بحيث تتاح تلك المحفوظات أيضا للدول الأعضاء عبر تلك الوسيلة؛
- ٧ - **تكرر الإعراب** عن ضرورة أن تواصل جميع المكاتب المقدمة للمحتوى في الأمانة العامة بذل جهودها لتترجم إلى جميع اللغات الرسمية جميع المواد وقواعد البيانات المنشورة باللغة الإنكليزية على موقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت بأكثر الطرق اتساما بالطابع العملي والكفاءة وفعالية التكلفة؛
- ٨ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل كفالة فعالية التواصل المتعدد اللغات بين ممثلي الدول الأعضاء لدى الأجهزة الحكومية الدولية وأعضاء هيئات الخبراء التابعة للأمم المتحدة بجميع لغات الأمم المتحدة الرسمية على قدم المساواة، عن طريق توفير الخدمات المتصلة بالوثائق وخدمات الاجتماعات والنشر في إطار إدارة المؤتمرات، بما في ذلك توفير ترجمة تحريرية وشفوية عالية الجودة؛
- ٩ - **تؤكد** أهمية تقديم المعلومات والمساعدة التقنية ومواد التدريب التي توفرها الأمم المتحدة، كلما أمكن ذلك، باللغات المحلية للبلدان المستفيدة؛
- ١٠ - **تشير** إلى قرارها ٦٣/٢٤٨، الذي أعادت فيه تأكيد الأحكام المتعلقة بخدمات المؤتمرات الواردة في قراراتها بشأن تعدد اللغات؛
- ١١ - **تنوّه** بالتدابير التي اتخذها الأمين العام، وفقا لقراراتها، من أجل معالجة مسألة التعويض عن موظفي دوائر اللغات المتقاعدين، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل تلك الجهود ويكثفها، بما في ذلك تعزيز التعاون مع المؤسسات التي تدرّب الأخصائيين اللغويين من أجل تلبية الاحتياجات في لغات الأمم المتحدة الرسمية الست؛

١٢ - تلاحظ مع الارتياح رغبة الأمانة العامة في تشجيع الموظفين، في الجلسات التي تتاح لها خدمات الترجمة الشفوية، على استخدام أي من اللغات الرسمية الست التي يجيدونها؛

١٣ - تكرر مع القلق طلبها إلى الأمين العام بأن يكفل التقيد التام بالقواعد المتصلة بتزامن توزيع الوثائق بجميع اللغات الرسمية الست، سواء فيما يتعلق بتوزيع النسخ المطبوعة أو نشر وثائق الهيئات التداولية على نظام الوثائق الرسمية وموقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت، اتساقا مع الفقرة ٥ من الجزء الثالث من قرارها ٢٢٢/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠؛

١٤ - تشدد على أهمية ما يلي:

(أ) استخدام جميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة استخداما مناسباً في جميع أنشطة إدارة شؤون الإعلام بالأمانة العامة، بهدف إزالة التفاوت بين استخدام اللغة الإنكليزية واستخدام اللغات الرسمية الخمس الأخرى؛

(ب) كفالة معاملة جميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة معاملة تتوفر لها مقومات الكمال والإنصاف في جميع أنشطة إدارة شؤون الإعلام؛

وتؤكد من جديد طلبها إلى الأمين العام في هذا الصدد بأن يكفل للإدارة قواماً كافياً من الموظفين في جميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة لإنجاز جميع أنشطتها؛

١٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل جهوده لكفالة توافر الجولات المصحوبة بالمرشدين في مقر الأمم المتحدة على نحو منتظم. بما يوافق طابعها المدر للدخل، وبوجه خاص، بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة؛

١٦ - تشجع الأمين العام على مواصلة بذل جهوده لاستحداث وتعهد مواقع متعددة اللغات للأمم المتحدة على شبكة الإنترنت، في حدود الموارد المتاحة، بما في ذلك الجهود الساعية إلى إبقاء الصفحة الخاصة بالأمين العام على شبكة الإنترنت مستكملة بما يستجد بجميع اللغات الرسمية للمنظمة؛

١٧ - تعيد تأكيد الحاجة إلى تحقيق التكافؤ التام بين اللغات الرسمية الست في موقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت؛

١٨ - تؤكد من جديد أيضاً أن موقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت يعد أداة أساسية بالنسبة للدول الأعضاء ووسائل الإعلام والمؤسسات التعليمية وعامة الجمهور

والمنظمات غير الحكومية، وتكرر الإعراب عن استمرار الحاجة إلى بذل جهود من جانب إدارة شؤون الإعلام لتعهد الموقع وتحسينه؛

١٩ - تؤكد من جديد كذلك طلبها إلى الأمين العام بأن يكفل، مع تعهد موقع شبكي مستكمل ودقيق، التوزيع الملائم للموارد المالية والبشرية، داخل إدارة شؤون الإعلام، المخصصة لموقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت فيما بين جميع اللغات الرسمية، مع مراعاة خصوصية كل لغة من اللغات الرسمية، وذلك بصورة مستمرة؛

٢٠ - تلاحظ مع القلق أن التطوير والإثراء المتعددي للغات لموقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت بعدة لغات رسمية يتحسن بوتيرة أبطأ بكثير من المتوقع، وتطلب في هذا الخصوص من إدارة شؤون الإعلام أن تحسن، بالتنسيق مع المكاتب المقدمة للمحتوى، من الإجراءات المتخذة لتحقيق التكافؤ بين اللغات الرسمية الست في موقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت، بطرق منها على وجه الخصوص الإسراع بشغل الوظائف الشاغرة حالياً في بعض الأقسام؛

٢١ - تطلب إلى إدارة شؤون الإعلام أن تقوم، بالتعاون مع مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التابع لإدارة الشؤون الإدارية بالأمانة العامة، بمواصلة الجهود التي تبذلها لضمان توافر الدعم الكامل من الهياكل الأساسية التكنولوجية والتطبيقات الداعمة، للكتابات اللاتينية وغير اللاتينية والمزدوجة الاتجاه، بهدف تعزيز المساواة بين جميع اللغات الرسمية في موقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت؛

٢٢ - ترحب بالترتيبات التعاونية التي أبرمتها إدارة شؤون الإعلام مع مؤسسات أكاديمية من أجل زيادة عدد صفحات الإنترنت المتاحة ببعض اللغات الرسمية، وتطلب إلى الأمين العام أن يوسع، بالتنسيق مع المكاتب المقدمة للمحتوى، من نطاق تلك الترتيبات التعاونية بأسلوب فعال من حيث التكلفة لتشمل جميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة، مع مراعاة ضرورة التقييد بمعايير الأمم المتحدة ومبادئها التوجيهية؛

٢٣ - تلاحظ مع الارتياح التدشين الرسمي لموقع الشبكة الإلكترونية الداخلية للأمانة العامة (iSeek) في جنيف بلغتي عمل الأمانة العامة، وتشجع الأمانة العامة على مواصلة جهودها من أجل إتاحة موقع iSeek في جميع مراكز العمل ووضع وتنفيذ تدابير لا تترتب عليها تكاليف لتمكين الدول الأعضاء من الحصول المأمون على المعلومات غير المتاحة حالياً إلا على الشبكة الداخلية للأمانة العامة؛

٢٤ - تحيط علماً مع التقدير بالعمل الذي أنجزته مراكز الأمم المتحدة للإعلام، بما فيها مراكز الأمم المتحدة الإقليمية للإعلام، لنشر المواد الإعلامية للأمم المتحدة وترجمة

الوثائق المهمة إلى لغات أخرى بخلاف اللغات الرسمية للأمم المتحدة، من أجل الوصول إلى أكبر عدد ممكن من الجمهور ونشر رسالة الأمم المتحدة في جميع أنحاء العالم لتعزيز الدعم الدولي لأنشطة المنظمة وتشجيع مراكز الأمم المتحدة للإعلام على مواصلة أنشطتها المتعددة اللغات في الجوانب التفاعلية والاستباقية من أعمالها، بطرق منها على وجه الخصوص ترتيب حلقات دراسية ومناقشات من أجل زيادة نشر المعلومات والتفاهم وتبادل الآراء بشأن أنشطة الأمم المتحدة على الصعيد المحلي؛

٢٥ - تشير إلى قرارها ٢٤٤/٦١، الذي أكدت فيه من جديد الحاجة إلى احترام التساوي بين لغتي عمل الأمانة العامة، وأكدت فيه من جديد استخدام لغات عمل إضافية في مراكز عمل محددة وفقا للتكليف الصادر بذلك، وطلبت في هذا الصدد إلى الأمين العام أن يكفل أن تنص الإعلانات عن الشواغر على الحاجة إلى إحدى لغتي العمل في الأمانة العامة، ما لم تستلزم مهام الوظيفة الشاغرة لغة عمل محددة؛

٢٦ - تشير أيضا إلى الفقرة ١٧ من الجزء الثاني من قرارها ٢٤٤/٦١ التي أقرت فيها بأن تفاعل الأمم المتحدة مع السكان المحليين في الميدان أمر أساسي، وبأن المهارات اللغوية تشكل عنصرا هاما في عمليتي الاختيار والتدريب، ولذلك، أكدت أن إجادة اللغة (اللغات) الرسمية المستخدمة في بلد الإقامة ينبغي أن يؤخذ في الاعتبار بوصفه ميزة إضافية خلال هاتين العمليتين؛

٢٧ - تحيط علما بالفرع ٢ للفصل هاء من تقرير الأمين العام^(١)، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل جهوده الجارية في هذا الصدد، وتشير كذلك إلى قرارها ٢٨٠/٦٣، مع عدم الإخلال بالمادة ١٠١ من ميثاق الأمم المتحدة؛

٢٨ - تشدد على أن يظل تعيين الموظفين يجري في تقييد صارم بالمادة ١٠١ من الميثاق وعلى نحو يتماشى مع الأحكام ذات الصلة لقرارات الجمعية العامة؛

٢٩ - تشدد أيضا على أن تجري ترقية الموظفين في الفئة الفنية والفئات الأعلى في تقييد صارم بالمادة ١٠١ من الميثاق وعلى نحو يتماشى مع أحكام القرار ٢٤٨٠ بء (د-٢٣) والأحكام ذات الصلة للقرار ٢٥٨/٥٥ المؤرخ ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠١؛

٣٠ - تشجع موظفي الأمم المتحدة على مواصلة استخدام مرافق التدريب الموجودة على نحو فعال لاكتساب الكفاءة في لغة واحدة أو أكثر من اللغات الرسمية للأمم المتحدة وتحسين تلك الكفاءة؛

- ٣١ - تشير إلى أن التنوع اللغوي عنصر هام من عناصر التنوع الثقافي، وتحيط علما ببدء نفاذ اتفاقية حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي في ١٨ آذار/مارس ٢٠٠٧؛
- ٣٢ - تشير أيضا إلى الفقرة ٢٥ (أ) من قرارها ٢٦٦/٦١، وترحب بالأنشطة التي تضطلع بها منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، والدول الأعضاء، ومنظومة الأمم المتحدة، وسائر الهيئات المشاركة، التي ترمي إلى تعزيز احترام جميع اللغات، ولا سيما اللغات المهددة بالاندثار، والتنوع اللغوي وتعدد اللغات، وتشجيعها وحمايتها؛
- ٣٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين تقريرا شاملا عن التنفيذ الكامل لقراراتها المتعلقة بتعدد اللغات؛
- ٣٤ - تقرر إدراج البند المعنون "تعدد اللغات" في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والستين.